رابط المادة على منصة باحث

]732 -459[أهديت أبي ساعة ثمينة، ثم بعد وفاته أخذتها لأبيعها وأتصدق بها، فهل هذا رجوع في الهدية؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول اذا اهديت ابي ساعة ثمينة ثم بعد وفاته اخذتها بعد اذن الورثة لاتصدق بها عن ابي بان ابيعها واعطي ثمنها للورثة. فهل يكون هذا من - 00:00:00

رجوعي في الهدية؟ نعم انك ما تأخذها ولا لا تأخذها ولا بأس ان يكترث من ثمنها مثل ما يرث غيره الميراث لا بأس اما إنك تاخذها تسحبها هذا من الرجوع به - 00:00:18

الهدية نعم - 00:00:35